

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 1243 مؤرخ في 25 سبتمبر 2022

يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتقدير وتحسين خدمة الأنترنت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 305-22 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990
الذي يحدد هيكل الإدارة المركزية وأجهزتها بالوزارات،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-208 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001
الذي يحدد صلاحيات الهيئات الجهوية والندوة الوطنية للجامعات وتشكيلها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي
يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة وطنية لتقدير وتحسين خدمة الأنترنت.

المادة 2: تنشأ لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي لجنة وطنية لتقدير وتحسين خدمة الأنترنت، وتدعى في
صلب النص "اللجنة".

المادة 3: تعتبر اللجنة هيئة للتنسيق والمراقبة والمتابعة والتقييم وتقديم الاقتراحات، وتُكلف على الخصوص بما يأتي:

- وضع السياسة العامة لتحسين أداء خدمة الأنترنت والمهام على ضمان متابعة تنفيذها على مستوى مؤسسات
التعليم العالي والبحث العلمي،

- تقييم الخدمات المقدمة لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي من طرف مركز البحث في الإعلام العلمي والتكنولوجيا،

- دعم ومراقبة كل مسعى تنظيمي وتقني يتخذ بخصوص تحسين أداء خدمة الأنترنت،

- إقتراح تدابير تحسين تدفق وسرعة الأنترنت التي يستفيد منها الطلبة والأساتذة والباحثين على مستوى مؤسسات
التعليم العالي والبحث العلمي.



المادة 4: تتشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- مدیر جامعه سعیدة، ممثیل وزیر التعليم العالی والبحث العلمی، رئیسا،
لمنطقة الوسط، عضوا،
لمنطقة الغرب، عضوا،
لمنطقة الشرق، عضوا،
مدیر المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي بالجزائر العاصمة، عضوا،
مدیر المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس، عضوا،
مدیر المالية وزارة التعليم العالی والبحث العلمی، عضوا،
نائب مدیر للهياکل القاعدية والشبکات، وزارة التعليم العالی والبحث العلمی، عضوا،
أستاذ، جامعة هواري بومدين للعلوم والتکنولوجيا، عضوا،
أستاذ، جامعة وهران 1، عضوا،
أستاذ، جامعة قسنطینة 1، عضوا.
- تبون فتح الله،
- رئيس الندوة الجھویة للجامعات،
- رئيس الندوة الجھویة للجامعات،
- رئيس الندوة الجھویة للجامعات،
- كودیل مولود،
- بن سلیمان سیدی محمد
- جبرانی عبد الحکیم،
- کزار خالد،
- بوقالة شریف ،
- مخلوف سید احمد ،
- شحیلی حمزہ،

المادة 5: تجتمع اللجنة باستدعاء من رئيسها أو من ثلث أعضائها، ويمكنها الاستعانة بكل شخص من شأنه مساعدتها في أشغالها.

تدون نتائج أعمال اللجنة في محاضر، وتسجل في دفتر خاص مرقم ومؤشر عليه من الرئيس.
ترسل اللجنة تقريرا حول نشاطاتها كل ثلاثة (03) أشهر إلى السيد وزير التعليم العالی والبحث العلمی.

المادة 6: يكلف الأمین العام بتنفيذ هذا القرار الذي سینشر في النشرة الرسمیة للتعليم العالی والبحث العلمی.

حرر بالجزائر في 25 سبتمبر 2022

وزیر التعليم العالی والبحث العلمی

وزیر التعليم العالی والبحث العلمی

كمال بدّاري

